

توزيع عام

عربي

الأصل: انكليزي

## مبادئ توجيهية بشأن عملية الاستعراض التي يُضطلع بها بموجب اتفاقية الأمان النووي

### أولاً- مقدمة

- ١- يُقصد بهذه المبادئ التوجيهية، التي وضعتها الأطراف المتعاقدة عملاً بالمادة ٢٢ من الاتفاقية، أن تقرراً جنباً إلى جنب مع نص الاتفاقية. والغرض منها هو توفير إرشادات للأطراف المتعاقدة بشأن عملية استعراض التقارير الوطنية التي يتم تقديمها بموجب المادة ٥ من الاتفاقية وبالتالي تيسير الكفاءة في مراجعة الأطراف المتعاقدة لتنفيذ الالتزامات الواقعة على عاتقها بموجب الاتفاقية.
- ٢- وينبغي أن يكون الهدف من عملية الاستعراض هو إجراء فحص شامل للتقارير الوطنية المقدمة وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية، حتى يتسنى للأطراف المتعاقدة الوقوف على الحلول التي يقدمها كل منها للمشاكل المشتركة والفردية التي تصادفها في مجال الأمان النووي وأن تساهم، قبل كل شيء، في تحسين الأمان النووي على النطاق العالمي من خلال تبادل الآراء على نحو بناء.

### ثانياً- الخلفية

- ٣- إدراكاً من الأطراف المتعاقدة بأن إجراء الاستعراضات للتقارير الوطنية في اجتماعات دورية بموجب المادة ٢٠ من الاتفاقية يمكن أن يتحقق بكفاءة أكبر من خلال تكوين مجموعات فرعية، فقد نظرت في نهجين محتملين هما:

(أ) التقسيم "الأفقي" - حيث تناقش كل مجموعة مجالاً موضوعياً محدوداً. ويكون لكل وفد ممثل في كل مجموعة موضوعية (بحيث تضم المجموعات في عضويتها إجمالي عدد الأطراف المتعاقدة). وتناقش كل مجموعة الأجزاء التي تتصل بالمجال الموضوعي للمجموعة في كل تقرير وطني؛

(ب) والتقسيم "الرأسي" - حيث تقسم الأطراف المتعاقدة إلى مجموعات قطرية، يضم كل منها عدداً لا يتجاوز سبعة أو ثمانية أطراف متعاقدة لديها منشآت نووية. وتُنظر كل مجموعة بإسهاب في التقرير الوطني الذي يقدمه كل عضو في تلك المجموعة، بحيث تناقش جميع المجالات الموضوعية التي تشملها التقارير الوطنية.

٤- وخلال الاجتماع الاستعراضي الأول، قرّرت الأطراف المتعاقدة أن النهج "الرأسي" ينبغي أن يوفر الأساس الذي تستند إليه عملية الاستعراض لإدارة الاجتماعات الاستعراضية.

٥- ويستهدف تقسيم الأطراف المتعاقدة الى مجموعات قطرية ما يلي :

(أ) ضمان استعراض جميع التقارير الوطنية بالتفصيل وبالكامل، على نحو يجسد مفهوم "الأمان برمته"؛

(ب) إتاحة الفرصة أمام جميع الأطراف المتعاقدة، وفقاً للفقرة (٣) من المادة ٢٠ من الاتفاقية، لالتماس التوضيحات والتعليقات بشأن التقارير الوطنية التي تقدمها سائر الأطراف الأخرى، سواء عن طريق تقديم أسئلة وتعليقات مكتوبة قبل الاجتماعات الاستعراضية، أو بالتحدث في جلسات المجموعات القطرية والجلسات العامة للاجتماعات الاستعراضية؛

(ج) زيادة وثافة التعاون الدولي في معالجة القضايا المتصلة بالأمان النووي، وتحسين جودة الاستعراض؛

(د) إتاحة الفرصة أمام الأطراف المتعاقدة التي لا توجد لديها منشآت نووية للاضطلاع بدور كامل في عملية الاستعراض؛

(هـ) ترشيد عملية الاستعراض عن طريق تجنب الازدواجية في مناقشة نفس المعلومات التي تتعلق، على سبيل المثال، بالنظام الرقابي، في أي تقرير وطني بعينه؛

(و) إدارة الموارد بفعالية عن طريق ما يلي:

– تمكين القائمين بعملية التقييم على المستوى الوطني من التركيز بالتفصيل على عدد محدود من التقارير الوطنية المُقدّمة من أعضاء المجموعات التابعين لها (وإن كان يمكنهم دراسة تقارير وطنية أخرى بأي درجة من التعمق قد يرغبون فيها)؛

– التقليل إلى أدنى حد من عدد الخبراء الذين يوفدهم أي طرف متعاقد ضمن وفده في الاجتماعات الاستعراضية؛

(ز) تيسير سير العمل بكفاءة في الاجتماعات الاستعراضية وتقليل مدتها الإجمالية إلى الحد الأدنى.

### ثالثاً- تقرير الوكالة بشأن الملاحظات العامة ذات الصلة بالأمان

٦- بغية المساهمة في فعالية العملية الاستعراضية والتحضير للمسائل الشائعة والهامة التي يتوقع تناولها في إطار تلك العملية، يجوز للأطراف المتعاقدة أن تطلب من أمانة الوكالة أن تعدّ، في توقيت يسبق موعد انعقاد الاجتماع التنظيمي للاجتماع الاستعراضي المقبل، تقريراً يتضمن ملاحظات بشأن المسائل الهامة المرتبطة بأمان المنشآت النووية استناداً إلى كافة المعلومات المتاحة للوكالة خلال الفترة المنقضية منذ انعقاد الاجتماع الاستعراضي الأخير.

## رابعاً- الاجتماع التنظيمي وترشيح المسؤولين

٧- قبل انعقاد كل اجتماع استعراضي بتسعة عشر شهراً تقريباً، يُعقد اجتماع تنظيمي لتوزيع الأطراف المتعاقدة على المجموعات القطرية باستخدام النهج الرأسي، ولانتخاب رئيس الاجتماع الاستعراضي ونائبي الرئيس، ورؤساء المجموعات القطرية، ونوابهم، والمقررين، والمنسقين (المشار إليهم معاً بالمسؤولين) وإحاقهم بالمجموعات القطرية بحيث لا يكون أي مسؤول ملحقاً بالمجموعة القطرية التي ينتمي إليها بلده.

٨- وينبغي ألا تقتصر المجموعات القطرية على مناطق جغرافية بعينها. ولتحقيق اتساع الخبرة بالدرجة الكافية من أجل تعزيز إجراء المناقشات بفعالية وكفاءة في آن معاً، ينبغي أن تضم كل مجموعة أربعة أطراف متعاقدة على الأقل لديها منشآت نووية عاملة. ويقدم المرفق الثالث تفاصيل عن طريقة تحديد تشكيلة المجموعات القطرية.

٩- وتُشجّع الأطراف المتعاقدة على أن تقدّم إلى الأمانة قبل الاجتماع التنظيمي بشهر واحد تعيينات المرشحين والمناوبين الذين ترغب في أن يُنظر في انتخابهم لمنصب رئيس الاجتماع الاستعراضي أو نائبيه أو منصب رئيس مجموعة قطرية أو نائبه أو منصب منسق مجموعة قطرية أو مقررها. وينبغي اختيار هؤلاء الأشخاص على أساس معايير من ضمنها الدراية الفنية والنزاهة والاستعداد للاضطلاع بالأعباء المطلوبة (المرجع: المرفق الثاني "الأدوار والمسؤوليات"). وحيثما أمكن، يوصى أن يكون هناك مسؤول واحد على الأقل في كل مجموعة قطرية له خبرة سابقة اكتسبها بصفة مسؤول.

١٠- وفي أعقاب الاجتماع التنظيمي، يُعقد اجتماع ليوم واحد للمسؤولين القادمين والمغادرين لشرح عملية الاجتماع الاستعراضي بالتفصيل، بما في ذلك الوثائق الرئيسية، ولتبادل الخبرات والدروس المستخلصة. وتُدعى جهة الاتصال الوطنية للمشاركة في هذا الاجتماع.

## خامساً- توزيع الدول التي تصدّق على الاتفاقية بعد الاجتماع التنظيمي على المجموعات القطرية

١١- ينبغي تمكين الدول التي تصدق على الاتفاقية بعد الاجتماع التنظيمي، ولكن قبل الاجتماع الاستعراضي بتسعين يوماً على الأقل، من الانضمام إلى عملية الاستعراض. وتلتزم هذه الأطراف المتعاقدة بأن تقدم بأسرع وقت ممكن ولكن في جميع الأحوال قبل موعد الاجتماع الاستعراضي بتسعين يوماً على الأقل، تقريراً وطنياً عملاً بالمادة ٥ من الاتفاقية ويحق لها أن تتلقى التقارير الوطنية للأطراف الأخرى. وينبغي أن تُضاف تلك الأطراف إلى المجموعات القطرية القائمة بالترتيب المتتابع لتاريخ التصديق، بدءاً بالمجموعة الأقل من حيث عدد أعضائها، أو بدءاً بالمجموعة القطرية ١ إذا تساوت جميع المجموعات في عدد أعضائها.

١٢- وعملاً بأحكام الفقرة (٢) من المادة ٣١ من الاتفاقية، فإن الدول التي تصدق عليها قبل الموعد المحدد للاجتماع الاستعراضي بأقل من ٩٠ يوماً لا تصبح أطرافاً متعاقدة إلا بعد بدء ذلك الاجتماع الاستعراضي. ورغم أن مثل هذه الدول المتأخرة في التصديق لا تتمتع بحقوق الأطراف المتعاقدة، يجوز السماح لها بحضور الجلسات العامة في الاجتماع الاستعراضي والمشاركة، حسب الاقتضاء، بناءً على قرار تتخذه الأطراف المتعاقدة بتوافق الآراء، في المناقشات المتعلقة بإدارة الاجتماعات الاستعراضية اللاحقة. وإذا ما قدّم أي من هذه الدول تقريراً وطنياً، ينبغي للأمانة أن تقوم بتوزيعه بأسرع وقت ممكن، ولكن لا يُنظر فيه خلال ذلك الاجتماع الاستعراضي.

## سادساً- المشاركة في المجموعات القطرية

١٣- تُتاح لكل طرف متعاقد، على نحو ما تنص عليه الفقرة (٣) من المادة ٢٠ من الاتفاقية، فرصة معقولة لمناقشة التقارير الوطنية التي تُقدّمها جميع الأطراف المتعاقدة الأخرى. وخلال الفترة التي تسبق الاجتماع الاستعراضي بما لا يتجاوز أربعة أشهر، يجوز لجميع الأطراف المتعاقدة أن تقدم أسئلة وتعليقات مكتوبة بشأن التقارير الوطنية الفردية. وينشر الطرف المتعاقد هذه الأسئلة والتعليقات في قاعدة بيانات آمنة ومقيّدة قائمة على الإنترنت تتيحها وتديرها الأمانة. وإذا لزم الأمر، ينبغي أيضاً أن تُقدّم الأسئلة والتعليقات إلى مُنسّق المجموعة القطرية. وباستخدام قاعدة البيانات الآمنة والمقيّدة، تُوزّع الأسئلة والتعليقات المذكورة بهذه الوسيلة على جميع الأطراف المتعاقدة (انظر القسم تاسعاً).

١٤- وبغية ضمان استعراض التقارير الوطنية بكفاءة وفعالية، تكون جلسات أي مجموعة قطرية في الاجتماع الاستعراضي مفتوحة أمام:

(أ) أعضاء هذه المجموعة القطرية كمشاركين مشاركة تامة؛

(ب) ممثلي الأطراف المتعاقدة الموزعة على مجموعات قطرية أخرى والتي سبق أن قدمت وفقاً للفقرة الأولى من هذا القسم، أسئلة أو تعليقات جوهرية مكتوبة عن التقرير الوطني لطرف متعاقد موزع في تلك المجموعة القطرية؛ ويكون لهؤلاء الممثلين الحق في المشاركة طوال مناقشات المجموعة القطرية لذلك التقرير الوطني؛

(ج) ممثلي أي طرف متعاقد آخر، حيث يكون لهؤلاء الممثلين الحق في مراقبة جلسات المجموعات القطرية، بدون أن يكون لهم حق المشاركة فيها.

١٥- وتتولى الهيئة الرقابية التي تتبعها الأطراف المتعاقدة توجيه وفودها في جلسات المجموعات القطرية، ويشترك ممثلو المرافق في هذه الاجتماعات حسب الاقتضاء.

١٦- وينبغي أن يبدأ الاستعراض في كل مجموعة قطرية بعرض قصير يُقدّمه الطرف المتعاقد المحدد الذي سيجري استعراض تقريره الوطني، ومن الأمل أن يتناول العرض العناصر التالية: التغييرات التي طرأت على البرنامج الوطني منذ آخر اجتماع استعراضي؛ والإجراءات التي أُخذت في مواجهة التحديات الناشئة عن الاجتماع الاستعراضي السابق؛ والتحديات الراهنة؛ والأحداث الهامة التي وقعت منذ آخر اجتماع استعراضي؛ وأفضل الممارسات والجهود؛ وأي مواضيع مختارة للاجتماع الاستعراضي تكون مرتبطةً بالمسائل الواسعة النطاق، مثل تلك الواردة في موجز التقرير الوطني والتي نشأت أو التي تؤثر سلباً على العديد من البرامج النووية. ولكن لا ينبغي فرض قيود على الأطراف المتعاقدة الجديدة؛ بل ينبغي تشجيع هذه الأطراف على تقديم رؤية شاملة وكاملة تُهّجها الرامية إلى الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية.

١٧- ويُجيب الطرف المتعاقد بعدئذ على الأسئلة والتعليقات الجوهرية المكتوبة المُقدّمة إلى قاعدة البيانات الآمنة والمقيّدة أو إلى مُنسّق المجموعة القطرية، إذا لزم الأمر، بصرف النظر عما إذا كانت الأسئلة أو التعليقات مُقدّمة من أعضاء في تلك المجموعة القطرية أو من أطراف متعاقدة أخرى مهتمة بالموضوع.

١٨- وتخصص بعدئذ فترة لمناقشة التقرير الوطني وجميع الأسئلة والتعليقات التي قُدمت. ويبدأ أعضاء المجموعة القطرية المناقشات حول كل مجموعة من المسائل. وفي سياق هذه المناقشات، يجوز للأطراف

المتعاقدة الأخرى التي أظهرت اهتماماً بالمسائل أن تناقش الأجوبة المُقدمة عن أسئلتها وتعليقاتها المكتوبة المحددة وأن تطلب مزيداً من الإيضاحات لها.

١٩- وأخيراً، يناقش أعضاء المجموعة القطرية، بوصفهم مشاركين مشاركة تامة، وثيقة عمل ويتفقون عليها كأساس لتقرير شفوي يقدمه مقرّر المجموعة القطرية إلى الجلسة العامة للاجتماع الاستعراضي. ويجوز لأطراف متعاقدة أخرى مشار إليها في الفقرة ١٨ أعلاه أن تحضر وتشارك في مناقشة وثيقة العمل المذكورة فيما يتعلق بالأسئلة أو التعليقات التي تكون قد أبدتها. ويكون الاتفاق النهائي بشأن وثيقة العمل قاصراً على المشاركين مشاركة تامة المنسوبين إلى المجموعة القطرية.

٢٠- ينبغي أن تشمل تقارير المقررين توثيقاً واضحاً لأعمال متابعة التحديات والاقتراحات السابقة وما يرتبط بها في سياق تنفيذ الإجراءات التصحيحية المتخذة منذ انعقاد الاجتماع الاستعراضي السابق، وفقاً للوصف الوارد في الفقرة ٣٠ من "المبادئ التوجيهية بشأن التقارير الوطنية المقدمة بموجب اتفاقية الأمان النووي".

٢١- وعقب المناقشة مع أعضاء المجموعة القطرية، يتولى الرئيس ونائب الرئيس والمقرّر، على أساس وثائق عمل المقرّر، وضع الصيغة النهائية للتقرير الموجز للمجموعة القطرية، الذي سيرضه مقرّر المجموعة القطرية على جلسة عامة من جلسات الاجتماع الاستعراضي.

### سابعاً- تشكيل المجموعات القطرية في الاجتماعات المتتالية

٢٢- إذا ما تقرر الإبقاء على النهج "الرأسي" في اجتماعات استعراضية متتالية، فسيكون من المستصوب تنويع عضوية المجموعات القطرية في مثل هذه الاجتماعات المتتالية. فمن شأن إحداث تغيير دوري في عضوية المجموعات أن يتيح للأطراف المتعاقدة أن تكتسب معرفة معمّقة بطائفة واسعة من النهج المختلفة حيال الرقابة والتصميم واختيار المواقع والتشغيل، وبالمشاكل والحلول المرتبطة بها. وبمرور الزمن، يمكن أن يساهم ذلك في أن تكون عملية الاستعراض بناءة أكثر فأكثر. وتتم هذه التغييرات في عضوية المجموعات من اجتماع استعراضي إلى الاجتماع التالي من خلال توزيع الأطراف المتعاقدة على المجموعات القطرية وفقاً للطريقة الواردة في المرفق الثالث.

### ثامناً- الأنشطة التي يضطلع بها كل طرف متعاقد كعضو في مجموعة قطرية

٢٣- ينبغي لكل طرف متعاقد أن يقوم، بصفته عضواً في مجموعة قطرية، بما يلي:

- (أ) قراءة جميع التقارير الوطنية وبحثها، ولا سيما دراسة التقارير الوطنية التي يقدمها جميع الأعضاء الآخرين في مجموعته دراسة تفصيلية؛
- (ب) نشر أية أسئلة وتعليقات جوهرية تنبثق عن استعراضه للتقارير الوطنية وذلك على قاعدة البيانات الآمنة والمنقّدة، أو، إذا لزم الأمر، من خلال منسق المجموعة القطرية ذات الصلة؛
- (ج) الرد على الأسئلة والتعليقات التي تنشرها أطراف متعاقدة أخرى بشأن تقريره الوطني؛

(د) تلقى مجموعة الأسئلة والتعليقات المطروحة بشأن كل تقرير وطني شاملة الإجابات المقدمة، الواردة من قاعدة البيانات الآمنة والمؤيَّدة، وإذا لزم الأمر من كل مُنَسَّق مجموعة قطرية، بما فيها مجموعته هو، بحيث يكون كل طرف متعاقد على دراية بجميع القضايا المثارة بشأن كل تقرير وطني قبل الاجتماع الاستعراضي؛

(هـ) النظر في التقرير الوطني الذي يقدمه كل عضو في المجموعة ومناقشته مناقشة معمقة أثناء جلسات المجموعات القطرية.

## تاسعاً- التوثيق ودور منسقي المجموعات

٢٤- رهنأً بالقسم خامساً، يقوم كل طرف متعاقد، في موعد لا يتجاوز سبعة أشهر ونصف الشهر قبل عقد الاجتماع الاستعراضي، بتقديم تقريره الوطني، بموجب المادة ٥ من الاتفاقية، في شكل ملف بيانات إلى قاعدة البيانات الآمنة والمؤيَّدة لكي يُتاح لجميع الأطراف المتعاقدة، وتقديمه في صيغة مطبوعة إلى أمانة الاجتماع الاستعراضي لتوثيقه.

٢٥- وقبل الاجتماع الاستعراضي بحد زمني قدره أربعة أشهر، تتلقى الأطراف المتعاقدة الأسئلة والتعليقات، منشورة على قاعدة البيانات الآمنة والمؤيَّدة. وينبغي أن تبذل الأطراف المتعاقدة قصارى جهدها من أجل الامتثال لهذا الحدّ الزمني، تحقيقاً لصالحتها المشترك في إجراء عملية استعراض منظّمة ومُثمرة. ويتأكد منسَّق المجموعة القطرية بنفسه بعدئذ من أن مجموعة جميع الأسئلة المثارة والتعليقات المُقدّمة بشأن كل تقرير وطني متاحة على قاعدة البيانات الآمنة والمؤيَّدة.

٢٦- وعن طريق قاعدة البيانات الآمنة والمؤيَّدة، تُتاح جميع الأسئلة والتعليقات لجميع الأطراف المتعاقدة ولجميع المسؤولين عن الاجتماع الاستعراضي. وإذا لزم الأمر، يحيل المنسَّق مجموعات الأسئلة المثارة والتعليقات المقدمة بشأنها إلى كل عضو في المجموعة القطرية وإلى منسقي المجموعات القطرية الأخرى، الذين يقومون بدورهم بتوزيعها على أعضاء مجموعاتهم القطرية.

٢٧- ويقوم المنسَّق، بالإضافة إلى جميع التعليقات والأسئلة المكتوبة، بتحليل هذه التعليقات والأسئلة تحليلاً موضوعياً وتحديد أية اتجاهات تُستشف منها بغية تبسيط المناقشة وتركيزها على المواضيع المهمّة. وينبغي إرسال هذا التحليل إلى الأطراف المتعاقدة المعنية، التماساً لإيضاحاتها، قبل التوزيع. وينبغي أن يقدم منسَّق المجموعة القطرية تحليلاً للأسئلة والتعليقات إلى الأطراف المتعاقدة قبل شهرين من انعقاد المؤتمر الاستعراضي.

٢٨- وينبغي أن تقدم الأطراف المتعاقدة ردوداً مكتوبة على جميع الأسئلة والتعليقات، وذلك على قاعدة البيانات الآمنة والمؤيَّدة، وإذا لزم الأمر، من خلال منسقي المجموعات القطرية، محرّرة باللغة المُحدّدة الوحيدة، قبل بدء الاجتماع الاستعراضي بشهر على الأقل.

## عاشراً- اجتماع المسؤولين

٢٩- في موعد لا يتعدى شهراً واحداً ونصف الشهر قبل الاجتماع الاستعراضي، سيجتمع المسؤولون (انظر الفقرة ١ من المادة ١٢ من النظام الداخلي واللائحة المالية) لوضع نهج مُنسَّق إزاء عملية الاستعراض

التفصيلية، مع مراعاة القرارات ذات الصلة التي أُتخذت خلال الاجتماع الاستعراضي السابق وأي توجهات في أسئلة وتعليقات الأطراف المتعاقدة بشأن التقارير الوطنية التي وردت من قبل. ويتعين عليهم أيضاً أن يتفقوا على النهج الذي سيتبع في الإبلاغ عن الاستنابات التي تتوصل إليها المجموعات القطرية في الجلسة العامة الرئيسية. وعليهم أن يتفقوا بشأن النهج المتعلق بعرض الأطراف المتعاقدة (انظر الفقرة ١٦). وستعمم الأمانة هذا النهج على جميع الأطراف المتعاقدة. وسيجتمع المسؤولون قبل الاجتماع الاستعراضي بوقت قصير لوضع الصيغة النهائية لهذه النهج إذا لزم الأمر.

## حادي عشر- مدة الاجتماعات الاستعراضية

٣٠- ينبغي أن يكون الهدف هو تقصير المدة التي تستغرقها هذه العملية إلى أدنى حد مع الإبقاء على فعاليتها وتقليل التكاليف إلى أدنى حد. ويُقترح أن يستغرق الاجتماع الاستعراضي الأول مدة أقصاها ثلاثة أسابيع. ويمكن أن تكون مدة الاجتماعات الاستعراضية اللاحقة أقصر، حيث قد لا يكون من الضروري استعراض جميع المجالات بالعمق الذي تم به استعراضها في الاجتماع الاستعراضي الأول.

## ثاني عشر- هيكل الاجتماعات الاستعراضية وإدارة جلسات المجموعات القطرية

### ألف- الجلسة العامة الافتتاحية

٣١- تعالج المسائل الإجرائية في جلسة عامة افتتاحية قصيرة وتُقبل البيانات الوطنية كتابة فقط.

### باء- جلسات المجموعات القطرية

٣٢- عقب الجلسة الافتتاحية، تنقسم الأطراف المتعاقدة إلى مجموعات قطرية لغرض إجراء استعراض معمق للتقارير الوطنية التي تقدمها الأطراف الأخرى في المجموعة نفسها، وحسم القضايا التي أثارها أي طرف متعاقد كتابياً. ويتوقع أن تستغرق جلسات المجموعات القطرية هذه بقية الأسبوع الأول وجانباً من الأسبوع الثاني. وينبغي لكل مجموعة قطرية أن تجري استعراضها للتقارير الوطنية التي يقدمها أعضاؤها وذلك على نحو متنسق وموضوعي كأساس لتقييم الأمان.

### جيم- الجلسة العامة الختامية

٣٣- في الجلسة العامة الختامية للاجتماع الاستعراضي،

(أ) بالنسبة لكل طرف متعاقد على النتائج، يقوم مقرّر المجموعة القطرية المعنية بتقديم تقرير شفوي. ويجب أن يقدم كل تقرير من التقارير الشفوية موجزاً متوازناً للآراء التي أبديت عند مناقشة التقارير الوطنية المعنية، وينبغي أن يتضمن نقاط الاتفاق والاختلاف، وأن يحدّد الممارسات الجيدة والتحديات، بالإضافة إلى تسليط الضوء على أية مجالات تبعث على القلق، وأن يسرد القضايا/المواضيع الرئيسية التي تفرّرت مناقشتها في الجلسة العامة الختامية؛

(ب) وتُتاح لكل طرف متعاقد فرصة للرد على التعليقات التي أبديت على تقريره الوطني؛

(ج) وتُتاح للأطراف المتعاقدة الأخرى فرصة للتعليق على التقارير الوطنية وعلى التقارير الشفوية التي يقدّمها المقرّرون.

٣٤- ورغم الأحكام المنصوص عليها في المادة ٢٧ من الاتفاقية بشأن السرية، يمكن دعوة الصحفيين إلى حضور الجلسة العامة الافتتاحية وكذلك حضور الجزء من الجلسة العامة الختامية الذي يتم فيه اعتماد الصيغة النهائية للتقرير الموجز الخاص بالاجتماع الاستعراضي. وعلاوة على ذلك، يكون الرئيس ونائباه متواجدين لمؤتمر صحفي يُنظّم في نهاية كل اجتماع استعراضي.

### ثالث عشر- الاحتفاظ بالتقارير ووثائق العمل

٣٥- تقوم الأمانة بإعداد نسخ من وثائق عمل المقرّرين والأجزاء البصرية من التقارير الموجزة للمجموعات القطرية، ويقوم وديع الاتفاقية بحفظها في مكان آمن.

### رابع عشر- نُسخ ووثائق العمل وتقارير المجموعات القطرية

٣٦- مع مراعاة التزامات السرية المنصوص عليها في المادة ٢٧ من الاتفاقية، تُتاح نسخ من وثائق عمل المقرّرين ومن الجزء البصري من التقارير الموجزة للمجموعات القطرية على السواء لجميع الأطراف المتعاقدة المشاركة في ذلك الاجتماع الاستعراضي.

٣٧- ومن أجل المساعدة على الحفاظ على السرية، يُرجى من الأمانة أن تستخدم أية تدابير أمنية تراها معقولة أثناء إعداد نسخ المحاضر وحفظها وتوزيعها.

### خامس عشر- التقارير الموجزة

٣٨- ينبغي للرئيس أن يقوم، بالاشتراك مع مقرّري المجموعات القطرية، بإعداد تقرير موجز وتقديمه في جلسة عامة من أجل أن تعتمد الأطراف المتعاقدة بتوافق الآراء لغرض النشر في نهاية الاجتماع الاستعراضي، حسبما هو منصوص في المادة ٢٥ من الاتفاقية. وينبغي أن يكون التقرير الموجز مختصراً وواضحاً. وينبغي أن يحدّد الأطراف المتعاقدة التي قدّمت تقارير وطنية (وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية) وتلك التي عرضت تقاريرها الوطنية خلال الاجتماع الاستعراضي. وينبغي أيضاً أن يلخص المسائل الرئيسية (الفقرة ٣٠ من "المبادئ التوجيهية بشأن التقارير الوطنية المقدمة بموجب اتفاقية الأمان النووي")، ربما عن طريق تجميع النقاط المهمة الواردة في وثائق عمل المقرّرين وفي التقرير الموجز للمجموعة القطرية. وهو لا يحدد أي طرف متعاقد بعينة بالاسم، إنما ينبغي أن يشير إلى أية مجالات مهمة مثيرة للقلق والاهتمام ويسلّط الضوء على الممارسات الجيدة ويقدم توصيات من أجل المستقبل.

### سادس عشر- توفير التقارير الوطنية السابقة للأطراف المتعاقدة الجديدة

٣٩- تُتاح التقارير الوطنية التي قدّمت في إطار اجتماعات استعراضية سابقة للأطراف المتعاقدة الجديدة.





## المرفق الأول بالمبادئ التوجيهية بشأن عملية الاستعراض: الممارسات الجيدة في إدارة جلسات المجموعة القطرية

فيما يلي بعض النهج المقترحة التي قد تساعد على استعراض التقارير الوطنية في جلسات المجموعات القطرية بمزيد من الكفاءة والنفع، استناداً إلى "الخبرات المستفادة" من الاجتماعات الاستعراضية المتتالية التي تُعقد منذ عام ١٩٩٩:

(١) إذا قدّم طرف متعاقد أسئلة/تعليقات بعد المهلة المحددة بأربعة أشهر، لا يُنظر في أمر تلك الأسئلة/التعليقات ما لم يوافق على ذلك كل من الدولة التي وجّهت إليها الأسئلة ورئيس المجموعة القطرية.

(٢) ينبغي أن يجتمع المسؤولون المنتخبون للاجتماع الاستعراضي (بمن فيهم رؤساء المجموعات القطرية ونواب رؤساء المجموعات القطرية ومنسّقوها ومقرّروها) مرة واحدة على الأقل قبل افتتاح الاجتماع الاستعراضي من أجل: وضع اقتراح بشأن هيكل التقارير الشفوية والتقارير الموجز النهائي، مع أخذ الهيكل الذي جرى استخدامه في الاجتماع الاستعراضي السابق في الاعتبار؛ وحسم أية قضايا عالقة؛ والاتفاق على أكثر الوسائل تجانساً وكفاءة لإدارة عملية استعراض التقارير الوطنية.

(٣) ينبغي أن يقوم منسق المجموعة القطرية، في أقرب وقت ممكن، بتقسيم الأسئلة/التعليقات إلى فئات مواضيعية لإتاحة إجراء مناقشات المجموعات القطرية وإعداد تقارير المقررين والتقارير الموجزة بطريقة منظمة. ويمكن أن يتم ذلك من خلال قاعدة البيانات الآمنة والمؤيَّدة عن طريق فرز الأسئلة والتعليقات حسب المواد والمواد الفرعية للاتفاقية.

(٤) يجوز أن تلتزم مساعدة منسق المجموعة القطرية في مناقشات المجموعة القطرية ذات الصلة أثناء الاجتماع الاستعراضي.

(٥) ينبغي إعداد وثيقة عمل المقرّر في نهاية المناقشات التي تُجريها المجموعة القطرية بشأن تقرير وطني معين، ومن الأمثل أن تتضمن الوثيقة المعلومات التالية: موجز معلومات أساسية عن الطرف المتعاقد وبرنامج النووي؛ وأبرز التغييرات الرقابية التي طرأت منذ آخر اجتماع استعراضي؛ والإنجازات الهامة التي تحققت في مجال الأمان منذ آخر اجتماع استعراضي؛ والتدابير المقررة لتحسين الأمان، والتحديات الماثلة، والممارسات الجيدة، والاقتراحات. وينبغي أيضاً لوثيقة عمل المقرّر أن تتضمن قسماً يناقش الإجراءات المتخذة بخصوص التحديات والاقتراحات والممارسات الجيدة التي تم تحديدها خلال الاجتماعات الاستعراضية السابقة. وينبغي عرض صيغة أولية لوثيقة عمل المقرّر ومناقشتها بإيجاز وأن يوافق عليها جميع أعضاء المجموعة القطرية في نهاية جلسات المجموعة القطرية يوماً بيوم، على سبيل التحقق من أن وثيقة العمل تعبّر عن القضايا المهمة التي تم تناولها أثناء اليوم.

يتم تحديد التحديات (في العديد من الحالات بواسطة الطرف المتعاقد الخاضع للاستعراض) وتوثيقها على أساس توافق الآراء ضمن المجموعة القطرية. ويتم تحديد الاقتراحات والممارسات الجيدة وتوثيقها على أساس توافق الآراء ضمن المجموعة القطرية.

ينبغي التعمق بالشكل الملائم في صياغة وثيقة عمل المقررين حتى أنه يجوز، عند الضرورة وبناءً على نتائج المناقشة، أن تشمل معلومات محدّدة.

(٦) ينبغي موافاة رئيس الاجتماع الاستعراضي بوثيقة عمل المقرر المتفق عليها في أبكر وقت ممكن حتى يتسنى إجراء الاستعراض وإعداد التقرير الموجز العام للاجتماع الاستعراضي.

## المرفق الثاني بالمبادئ التوجيهية بشأن عملية الاستعراض: الأدوار والمسؤوليات

### الرئيس

#### الأدوار والمسؤوليات:

ينتظر من الرئيس ما يلي:

- ألف- أن يترأس الجلسات العامة؛
- باء- أن يقوم، بوجه عام، بإدارة ومراقبة عملية الاستعراض وإدارة الاجتماع الاستعراضي؛
- جيم- أن "يشرف" على عمل المسؤولين الآخرين؛
- دال- أن يتولى تقديم الاجتماع الاستعراضي إلى وسائل الإعلام، حسب الاقتضاء؛
- هاء- أن يعد تقريرا موجزا مقترحا للاجتماع الاستعراضي وتقريراً للرئيس بشأن الاجتماع الاستعراضي.

#### المؤهلات:

من المستصوب أن تتوفر لدى الرئيس المؤهلات التالية:

- ألف- أن تكون له خبرة في رئاسة اجتماعات دولية كبيرة؛
- باء- الاستعداد للعمل طوال مدة انعقاد الاجتماع الاستعراضي؛
- جيم- دراية جيدة، سواء اكتسبها بنفسه أم من خلال غيره، بشأن اتفاقية الأمان النووي وعملياتها، وبشأن بعض القضايا الرئيسية الراهنة في ميدان الأمان النووي؛
- دال- مهارات جيدة في اللغة الإنكليزية؛
- هاء- مهارة في تيسير التوصل إلى توافق في الآراء.

### نائب الرئيس

#### الأدوار والمسؤوليات:

يمكن التوقع من نائب الرئيس ما يلي:

- ألف- أن يحل محل الرئيس إذا ومتى كان ذلك ضرورياً؛
- باء- أن يساعد الرئيس حسب الاقتضاء؛
- جيم- أن يترأس اجتماعات الأفرقة واللجان، على النحو الذي قد يطلبه منه الرئيس.

#### المؤهلات:

من المستصوب أن تتوفر لدى نائب الرئيس المؤهلات التالية:

- ألف- خبرة في رئاسة اجتماعات دولية كبيرة؛

- باء- الاستعداد للعمل طوال مدة انعقاد الاجتماع الاستعراضي؛
- جيم- دراية جيدة، سواء اكتسبها بنفسه أم من خلال غيره، بشأن اتفاقية الأمان النووي وعملياتها، وبشأن بعض القضايا الرئيسية الراهنة في ميدان الأمان النووي؛
- دال- مهارات جيدة في اللغة الإنكليزية؛
- هاء- مهارة في تيسير التوصل إلى توافق في الآراء.

## رئيس المجموعة القطرية

### الأدوار والمسؤوليات:

ينتظر من رئيس المجموعة القطرية ما يلي:

- ألف- أن يتزأس، وأن يدير بوجه عام، اجتماعات المجموعة القطرية؛
- باء- أن يشارك في الجلسات العامة؛
- جيم- أن ينفذ في المجموعة القطرية المقررات الصادرة عن الجلسات العامة؛
- دال- أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز في المجموعة القطرية، وعن أية قضايا تنظيمية تنشأ؛
- هاء- أن يتولى دراسة التقارير الوطنية لمجموعته القطرية، قبل عرضها؛
- واو- أن يكون ملماً بالقضايا الرئيسية الناشئة عن الأسئلة المتعلقة بكل من تلك التقارير الوطنية؛
- زاي- أن يحث على مناقشة تلك القضايا أثناء جلسات المجموعة القطرية؛
- حاء- أن يساند المقرر عند قيامه بإعداد تقارير المقرر.

### المؤهلات:

من المستصوب أن تتوافر لدى رئيس المجموعة القطرية المؤهلات التالية:

- ألف- جدارة مثبتة في تشجيع مناقشة القضايا؛
- باء- مهارات جيدة في اللغة الإنكليزية؛
- جيم- إجادة الاتصالات؛
- دال- القدرة على الأخذ بإرشادات وتوجيهات الرئيس؛
- هاء- الاستعداد للعمل طوال مدة انعقاد الاجتماع الاستعراضي.

## نائب رئيس المجموعة القطرية

### الأدوار والمسؤوليات:

ينتظر من نائب رئيس المجموعة القطرية ما يلي:

- ألف- أن يحل محل رئيس المجموعة القطرية بحيث يؤدي أية مهمة من مهام هذا الرئيس، حسب الحاجة؛
- باء- أن يساند المقرر عند قيامه بإعداد تقارير المقرر.

## المؤهلات:

من المستصوب أن تتوافر لدى نائب رئيس المجموعة القطرية المؤهلات التالية:

- ألف- جدارة مثبتة في تشجيع مناقشة القضايا؛
- باء- مهارات جيدة في اللغة الإنكليزية؛
- جيم- إجادة الاتصالات؛
- دال- انعدام أية مصلحة شخصية أو وطنية ينشدها في بلدان مندرجة ضمن مجموعته القطرية؛
- هاء- القدرة على الأخذ بإرشادات وتوجيهات الرئيس؛
- واو- الاستعداد للعمل طوال مدة انعقاد الاجتماع الاستعراضي.

## المقررون

### الأدوار والمسؤوليات:

ينتظر من المقرّر ما يلي:

- ألف- أن يكون ملما بالتقارير الوطنية المزمع عرضها ضمن المجموعة القطرية، وتحليل المنسق؛
- باء- أن يدون تدوينا عاما مناقشة أي من تلك التقارير الوطنية أثناء جلسات المجموعة القطرية؛
- جيم- أن يسلط الضوء على المواضيع والقضايا التي تتفق المجموعة القطرية على أنها تمثل ممارسة جيدة؛
- دال- أن يسلط الضوء على المواضيع والقضايا التي تتفق المجموعة على أنها تمثل مجالات يُستصوب أن تحظى بالمتابعة في اجتماع استعراضي لاحق؛
- هاء- أن يعدّ، بالتشاور مع رئيس المجموعة القطرية وعقب كل عرض وطني، تقريرا يوجز البنود السابقة؛
- واو- أن ينقح ذلك التقرير بعد المناقشات التي تجرى داخل المجموعة القطرية؛
- زاي- أن يعدّ، ويقدم إلى الجلسات العامة، تقريرا يوجز المناقشات التي دارت داخل المجموعة القطرية أثناء الاجتماع الاستعراضي والاستنتاجات التي انتهت إليها تلك المناقشات؛
- حاء- أن يُعدّ التقارير المشار إليها أنفا وفقا لما يحدده لها الرئيس و/أو المكتب من شكل وتوقيت وتفاصيل أخرى.

## المؤهلات:

من المستصوب أن تتوافر لدى المقرّر المؤهلات التالية:

- ألف- مهارات جيدة في اللغة الإنكليزية؛
- باء- الاستعداد للعمل طوال مدة انعقاد الاجتماع الاستعراضي؛
- جيم- انعدام أية مصلحة شخصية أو وطنية ينشدها في بلدان مندرجة ضمن مجموعته القطرية؛
- دال- دراية بمعايير الأمان المعتمدة دوليا وبالممارسات الرقابية وقضايا الأمان النووي (من أجل أن يكون قادرا على إدراك الجوانب المهمة من المناقشات التي تجرى)؛
- هاء- القدرة على التلخيص الواضح والسريع كتابة؛

- واو- كياسة التعامل؛  
زاي- الاستعداد للعمل لساعات طويلة أثناء انعقاد الاجتماع الاستعراضي.

## المنسق

### الأدوار والمسؤوليات:

ينتظر من المنسق ما يلي:

- ألف- أن يفرز جميع الأسئلة والتعليقات المكتوبة المتعلقة بالتقارير الوطنية للمجموعة القطرية، مصنفا إياها إلى فئات وفقاً لمواد اتفاقية الأمان النووي؛  
باء- أن يطرح المواضيع والقضايا الرئيسية الناشئة عن تلك الأسئلة والتعليقات؛  
جيم- أن يقوم بما تقدم على نحو موضوعي ووفقاً لجدول زمنية محددة وبأشكال متفق عليها من أجل كفاءة الاتساق، وأن يتابع الاتصالات الوطنية عندما يبدو مرجحاً أنها ستتجاوز المواعيد النهائية؛  
دال- أن يزود مسؤولي المجموعات القطرية بالتحليل السابق بحيث يكونون على دراية جيدة بالقضايا قبل بدء مناقشات المجموعات القطرية.

### المؤهلات:

من المستصوب أن تتوفر لدى المنسق المؤهلات التالية:

- ألف- الاستعداد للعمل المكثف لمدة بضعة أشهر قبل انعقاد الاجتماع الاستعراضي؛  
باء- دراية بقضايا الأمان النووي؛  
جيم- إلمام بكيفية التعامل مع قواعد البيانات الإلكترونية؛  
دال- مهارات جيدة في اللغة الإنكليزية.

## جهات الاتصال الوطنية

### الأدوار والمسؤوليات

يعين كل طرف متعاقد جهة اتصال وطنية، ويُنتظر منها ما يلي:

- ألف- إمكانية الوصول إلى قاعدة البيانات الآمنة والمقيدة الخاصة بالاتفاقية ورصدها على نحو منتظم ("الموقع الشبكي الآمن للاتفاقية")، إلى جانب الحق في تحميل الوثائق والأسئلة والأجوبة الوطنية؛  
باء- القيام، على الصعيد الوطني، بتعميم المعلومات التي تصدر على الموقع الشبكي الآمن للاتفاقية؛  
جيم- تيسير التقدم في المسائل المتعلقة بالاتفاقية في الدولة العضو التي ينتمي إليها؛  
دال- الاضطلاع بدور جهة الاتصال لمنسق المجموعات القطرية قبل كل اجتماع استعراضي؛  
هاء- تلقي الدعوة للمشاركة في الاجتماع الذي يدوم يوماً واحداً لمسؤولي الاتفاقية القادمين والمغادرين ("اجتماع تناوب المسؤولين").

## المؤهلات

من المستصوب أن تتوفر لدى جهة الاتصال الوطنية المؤهلات التالية:

- ألف- جاهزية للاتصال والعمل بين الاجتماعات الاستعراضية؛
- باء- دراية بقضايا الأمان النووي؛
- جيم- إلمام بإدارة قواعد البيانات الإلكترونية؛
- دال- مهارات جيدة في اللغة الانكليزية.



## المرفق الثالث بالمبادئ التوجيهية بشأن عملية الاستعراض: طريقة تحديد تشكيلة المجموعات القطرية

١- يتم ترتيب الأطراف المتعاقدة التي تملك منشآت نووية بحسب عدد المنشآت النووية المتوقع أن تكون قيد التشغيل في موعد انعقاد الاجتماع التنظيمي، ثم بالتسلسل التنازلي لعدد المنشآت النووية المغلقة، وأخيراً بحسب عدد المنشآت النووية المخطط لها أو التي هي قيد التشييد. وحيثما يتساوى العدد في كل فئة من فئات التصنيف هذه، يجري ترتيب الأطراف المتعاقدة بحسب التسلسل الأبجدي.

٢- وتتفق الأطراف المتعاقدة، في الاجتماع التنظيمي، على توزيع الأطراف المتعاقدة التي لا توجد لديها منشآت نووية فيما بين المجموعات القطرية توزيعاً أبجدياً بحيث يبدأ هذا التوزيع بحرف يتم اختياره عشوائياً ثم يستخدم الحرف الأول من اسم كل طرف من الأطراف المتعاقدة حسب تهجيه باللغة الانكليزية.

٣- ويتم توزيع الأطراف المتعاقدة على المجموعات القطرية باستخدام الطريقة التالية. ولأغراض إيضاحية، تفترض هذه الطريقة أن الأطراف المتعاقدة اتفقت على تشكيل ست مجموعات قطرية.

- ترتب جميع الأطراف المتعاقدة التي لديها منشآت نووية بحسب ما ورد في الفقرة ١ أعلاه.
- يتم توزيع الأطراف المتعاقدة الستة الأولى الواردة في الترتيب أعلاه على المجموعات القطرية ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ وفقاً للتسلسل ذاته.
- يتم توزيع الأطراف المتعاقدة الستة التالية المرتبة بهذه الطريقة على المجموعات القطرية الست عن طريق إجراء قرعة.
- يتم توزيع جميع الأطراف المتعاقدة التالية على مجموعات من ستة بلدان باستخدام طريقة القرعة ذاتها، إلى أن يتم توزيع جميع البلدان الواردة في القائمة.
- توزع الأطراف المتعاقدة التي ليس لديها منشآت نووية على كل من المجموعات القطرية وفقاً للطريقة الوارد وصفها في الفقرة ٢ أعلاه.